

الفصل 2 - يشرف على تسيير الكتابة القارة للمجلس الاعلى للشباب والرياضة كاتب عام يعين من طرف وزير الشباب والرياضة من بين الموظفين التابعين له

الفصل 3 - يساعد الكاتب العام في مهامه حسب مقتضيات الضرورة موظف او عدد من موظفي وزارة الشباب والرياضة

تونس في 29 سبتمبر 1976

وزير الشباب والرياضة

فؤاد المبرع

اطلع عليه

الوزير الاول

الهادي نهيرة

اعلانات وارشادات

وزارة الداخلية

اعلان

(تطبيق احكام الفصل 8 من الامر المؤرخ في 16 سبتمبر 1902 المتعلق بالاداء الموظف على قيمة كراء العقارات المبنية)

يتشرف والي زغوان رئيس مجلس الولاية باعلام السادة المالكين او وكلائهم الذين يهمهم الامر بان عمليات الاحصاء العام فيما يخص العقارات المبنية الكائنة بالمراكز التابعة لمجلس ولاية تونس الجنوبية والحاضرة للاداء لمدة خمسة اعوام 1976 - 1980 ستبتدي بهاته الولاية بعد مضي عشرة ايام من تاريخ نشر هذا الاعلان بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية

اعلان

(تطبيق احكام الفصل 8 من الامر المؤرخ في 16 سبتمبر 1902 المتعلق بالاداء الموظف على قيمة كراء العقارات المبنية)

يتشرف رئيس بلدية منزل جميل باعلام السادة المالكين او وكلائهم الذين يهمهم الامر بان عمليات الاحصاء العام فيما يخص العقارات المبنية الحاضرة للاداء لمدة خمسة اعوام 1977 - 1981 ستبتدي بدائرة بلدية منزل جميل بعد مضي عشرة ايام من تاريخ نشر هذا الاعلان بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية

اعلان

(تطبيق احكام الفصل 12 من الامر المؤرخ في 15 ديسمبر 1919 المتعلق بالاداء الموظف على العقارات غير المبنية)

يتشرف رئيس بلدية منزل جميل باعلام السادة المالكين او وكلائهم الذين يهمهم الامر بان عمليات الاحصاء العام فيما يخص العقارات غير المبنية الحاضرة للاداء لمدة خمسة اعوام 1977 - 1981 ستبتدي بدائرة بلدية منزل جميل بعد مضي عشرة ايام من تاريخ نشر هذا الاعلان بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية

وزارة النقل والمواصلات

حق الامضاء

قرار

من وزير النقل والمواصلات مؤرخ في 29 سبتمبر 1976 يتعلق بتفويض حق الامضاء

ان وزير النقل والمواصلات ،

بعد اطلاعه على الامر عدد 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17 جوان 1975 المتعلق بالتفويض للوزراء وكتاب الدولة في تفويض حق الامضاء قرر ما ياتي :

الفصل 1 - طبقا للفقرة الاولى من الفصل الاول من الامر المشار اليه اعلاه عدد 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17 جوان 1975 يفوض للسيد محمد ارناز رئيس ديوان وزير النقل والمواصلات حق الامضاء بالنيابة على جميع الوثائق الخاصة بالمصالح التابعة لوزارة النقل والمواصلات وذلك باستثناء النصوص الترتيبية

الفصل 2 - يجري العمل بهذا القرار ابتداء من اول سبتمبر 1976 وينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية

تونس في 29 سبتمبر 1976

وزير النقل والمواصلات

عبد الحميد ساسي

اطلع عليه

الوزير الاول

الهادي نوييرة

وزارة الشباب والرياضة

الكتابة القارة للمجلس الاعلى

قرار

من وزير الشباب والرياضة مؤرخ في 29 سبتمبر 1976 يتعلق بضبط طرق تسيير الكتابة القارة للمجلس الاعلى والمجالس الجهوية للشباب والرياضة

ان وزير الشباب والرياضة ،

بعد اطلاعه على الامر عدد 46 لسنة 1974 المؤرخ في 28 جانفي 1974 المتعلق باحداث المجلس الاعلى والمجالس الجهوية للشباب والرياضة وخاصة على الفصل الخامس منه

قرر ما ياتي :

الفصل 1 - ان الكتابة القارة للمجلس الاعلى للشباب والرياضة مكلفة بـ :

- اعداد الدورات العادية والخاصة للمجلس
- اعداد ونشر جدول اعمال هذه الدورات بعد اخذ راي رئيس المجلس
- القيام بكتابة محاضر الجلسات
- التنسيق بين كافة الهياكل المكونة للمجلس
- التنشيط والتنسيق بين كافة المجالس الجهوية للشباب والرياضة
- السهر على تنفيذ التوصيات المقررة من طرف المجلس
- ربط علاقات مع الهياكل الماثلة بالبلدان الاجنبية